مباحث الفلسفة وأثرها في بعض مسائل علم أصول الفقه

بقلم

أ.د. خليل إبراهيم طه

الجامعة العراقية/كلية العلوم الإسلامية

07706303981

khaleel.i.taha@aliraqia.edu.iq

Abstract:

In the Name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful.

All praise is due to Allah, Lord of the Worlds, and may peace and blessings be upon our master Muhammad, the Seal of the Prophets and Leader of the Messengers, and upon his family and all his companions.

It is well known that the science of Usul al-Fiqh (Principles of Islamic Jurisprudence) forms the backbone of Islamic ijtihad (independent legal reasoning). It represents the scientific methodology that governs the derivation of legal rulings from detailed textual evidence. This discipline is one of the most significant products of Islamic civilization—an essential intellectual achievement born not out of luxury or surplus, but rather in response to the jurists' need for systematic principles to guide their understanding and application of religious texts in an ever-changing reality.

Throughout its historical development, Usul al-Fiqh came into contact with various intellectual currents—most notably and controversially, the philosophical current, with its schools, methodologies, and analytical tools. This includes Greek (Aristotelian) logic and the Islamic philosophies that followed.

It is also known that the study of the impact of philosophy on Usul al-Fiqh is a central topic. It reveals the civilizational interaction between the Islamic heritage and broader human intellectual traditions, especially Greek thought. Moreover, it sheds light on the methodological evolution that Usul al-Fiqh has undergone through the centuries, the ongoing debate surrounding the limits of using reason and foreign logic in understanding divine texts, and the efforts to delineate the methodological identity and epistemological boundaries of the field.

This research aims to trace the manifestations of philosophical influence on Usul al-Fiqh, analyze its mechanisms, and evaluate its pros and cons through a normative lens rooted in the principles and objectives of Islamic law (Maqasid al-Shariah).

The research relies on both analytical and inductive methodologies to understand con-

cepts and historical relationships and to connect their development to the broader intellectual and social context.

Addressing this complex topic opens new horizons for a deeper understanding of our juristic heritage and offers a balanced perspective on employing rational methodologies to support legal inference—preserving the original mission of Usul while enriching it with beneficial wisdom, which the Prophet described as the "lost property of the believer."

Given the nature of the topic, the research is structured into two main sections, preceded by an introduction and followed by a conclusion summarizing the key findings:

Section One consists of two subsections:

· Subsection One: Definitions of key related terms.

· Subsection Two: Overview of the major philosophical topics that influenced Usul al-Fiqh.

Section Two consists of three subsections:

· Subsection One: Prominent Muslim scholars whose works were influenced by philosophy and logic.

· Subsection Two: The stance of Sharia scholars on the integration of philosophy and Usul al-Fiqh.

· Subsection Three: The impact of philosophy and logic on Islamic civilization.

Conclusion.

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، خاتم النبيين وإمام المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد..

من المعلوم للجميع بإنَّ علم أصول الفقه هو عمود الإجتهاد الإسلامي، إذ يتمثل بالمنهجية العلمية التي تنظِّم إستنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية. وهو الثمرة الأبرز من ثمار الحضارة الإسلامية فهو القدح المعلى منها، فلم يأتي عن ترف وزيادة؛ بل هو إستجابة لحاجة المجتهدين إلى ضوابطَ منهجيةٍ تحكم فهم النصوص وتطبيقها في الواقع المتجدد. وفي سياق تطوره التاريخي تعرَّض علم الأصول للاحتكاك بتيارات فكرية متنوعة، من أبرزها وأكثرها إثارة للجدل التيار الفلسفي، ممثلاً بمذاهبه ومناهجه وأدواته التحليلية، وخصوصًا علم المنطق اليوناني (الأرسطي) وما تبعه من فلسفات إسلامية..

وكما هو معلوم أيضاً أن بحث أثر الفلسفة في أصول الفقه من البحوث المحورية التي تكشف عن التفاعل الحضاري بين التراث الإسلامي والتراث الإنساني عموماً، واليوناني خصوصاً. وكذلك طبيعة التطور المنهجي الذي مرَّ به علم الأصول عبر القرون. والجدل الدائر حول حدود توظيف العقل والمنطق الوافد في فهم النقل الشرعي واستنباط الأحكام منه. ثم تحديد معالم الهوية المنهجية لعلم أصول الفقه وضبط حدوده المعرفية.

إذ يهدف هذا البحث إلى: تتبع مظاهر التأثير الفلسفي في علم أصول الفقه، وتحليل آلياته، وتقويم إيجابياته وسلبياته من منظور معياري يستند إلى أصول الشريعة ومقاصدها.

سيعتمد البحث على المنهجين التحليلي الإستقرائي لفهم المفاهيم والعلاقات التاريخية لتتبع التطور وربطه بسياقه الفكري والاجتماعي.

وإنَّ الإحاطة بهذا الموضوع الشائك، تفتح آفاقاً جديدة لفهم أعمق لتراثنا الأصولي، وتقديم رؤية متوازنة حول توظيف المناهج العقلية في خدمة الإستنباط الفقهي، بما يحفظ للأصول رسالته الأصلية ويغنيه بما يفيد من الحكمة، وهي ضالة المؤمن.

إقتضت طبيعة البحث أن ينقسم على مبحثين تسبقهما مقدمة وتلحق بهما خاتمة بأهم النتائج:

المبحث الاول: ينقسم على مطلبين:

المطلب الاول: التعريف ببعض المصطلحات ذات الصلة.
المطلب الثاني: بيان أهم مباحث الفلسفة التي أثرت في أصول الفقه.
المبحث الثاني: ينقسم على ثلاثة مطالب:
المطلب الاول: أبرز العلماء المسلمين الذين تأثرت مؤلفاتهم بالفلسفة والمنطق.
المطلب الاول: أبرز العلماء المسلمين الذين تأثرت مؤلفاتهم بالفلسفة والمنطق.
المطلب الثاني: موقف علماء الشريعة من تداخل الفلسفة وأصول الفقه.
المطلب الثالث: أثر دخول الفلسفة والمنطق في الحضارة الإسلامية.
الخاتمة.

المبحث الاول
التعريف ببعض المصطلحات ذات الصلة، أهم مباحث الفلسفة أثرت في أصول الفقه

المطلب الاول: التعريف ببعض المصطلحات ذات الصلة:

أولاً: التعريف بالفلسفة:

لغةً: فلسفَ يفلسف، فَلْسَفةً، فهو مُفَلْسِف، والمفعول مُفَلْسَف، فلسف الشيءَ: فسَّره تفسيرًا فلسفيًّا، أي عرَّفه بعِلله وأسبابه اعتمادًا على العقل «أخذ يفلسف الأمور.[١]

إصطلاحاً: هي النهج التفكير الذي يهدف للتوصل لفهمٍ عميق بخصوص مسائل ومواضيع عديدة، منها على سبيل الذكر لا الحصر: الوجود، والوقت، والأخلاق، وعلاقات الناس ببعضهم، والعالم، والإنسان، وتتعامل الفلسفة مع مثل هذه المواضيع بإدراكها أولاً والتجاوب معها، ثم بالتفكير بها، ليتم بعدها عرضها على حكم العقل، ثم إعادة تقييمها، وتتمثل الغاية الأساسية للفلسفة في السعي لتحسين نوعية حياة البشر، وجعل الحكمة نهج حياةٍ يسيرون عليه، وجعلهم يفكرون بشكل أفضل.[٢]

ثانيا: اليُعرف بالمنطق: لغةً: مشتق من النطق لأن النطق مختص باللسان، وهو مصدر ميمي ومعناه: الكلام, وواحد الكلام كلمة, وهي: اللفظ المفرد الدال على معنى.[٣]

إصطلاحاً: مجموعة المبادئ، التي يتبناها العقل البشري، ليعتمد عليها في إصدار الأحكام على القضايا والمسائل التي تُعرض عليه، وتحديد ما إذا كانت صحيحة أم خاطئة؛ حيث يوجه المنطق الفرد للنظر إلى المُؤشرات والمعلومات المتوافرة لديه، واستخدامها للاستدلال على ما يعتبر صحيحًا، وإصدار الاستنتاجات بخصوصها، كما أنّ هناك من يُعرف المنطق على أنه مجموعة من القواعد، التي توجه عملية التفكير، لإبقائه في مسارٍ صحيح، ولكي يبقى بعيدًا على الخطأ بجميع أشكاله.

---

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة: ٣/ ١٧٣٩.

(٢) دراسات في المنطق والفلسفة، د. عماد الدين الجبوري: ص٢٧.

(٣) تاج العروس من جواهر القاموس: ٣٠٤/٣٤.

المطلب الثاني: بيان أهم مباحث الفلسفة التي أثرت في أصول الفقه:

أحدثت الفلسفة - منذ مراحل مبكرة من التأليف في أصول الفقه - تأثيراً عميقاً لا يمكن إغفاله في صياغة مفاهيمه الأساسية،ظ وبناء أدلته، ومناهج استدلاله. فنجد أن البعض منها كاد أن يؤثر في مباحث جوهرية كنظرية الحقيقة والنسبية، هل الحقيقة واحدة أم متعددة؟ والوجود الذهني والوجود الخارجي وتطبيقاته في فهم النصوص.

ومنها ما هو متداخل فعياً ومباحث أصول الفقه كالقياس والمنطق الصوري وأدوات القياس والاستدلال. وتحليل اللغة كالدلالات اللفظية، الحقيقة والمجاز، الكليات والجزئيات، ومباحث العلة والتعليل في القياس الفقهي.

لا شك أن للمنطق أثرًا عميقًا في بلورت علم أصول الفقه، في عصوره المتأخرة على وجه الخصوص. فقد وفّر أدوات دقيقة لتعريف المصطلحات، وتحليل العلل، وبناء القياس الفقهي، وتنظيم عملية الإستنباط بشكل منهجي. هذا الأثر جعل مباحث الأصول أكثر عمقًا ومنهجية عند الكثيرين. ومع ذلك ظل هذا التأثير محط جدل ونقد من قبل فريق آخر رأى في الفلسفة دخيلاً لا ضرورة له، بل ومصدرًا للضلال أحيانًا. يبقى هذا التفاعل بين المنطق والأصول شاهدًا على ثراء وحيوية التراث الفكري الإسلامي وقدرته على التفاعل مع المعارف الوافدة وتوظيفها في خدمة علومه الأساسية، مع نقده وتمحيصه.

فقد ظهر ذلك التأثير المنظم للمنطق في أصول الفقه خلال القرن الرابع الهجري العاشر الميلادي، مع انتقال حركة الترجمة من الذروة إلى مرحلة التمثّل والتفعيل.

المبحث الثاني
أبرز العلماء المسلمين الذين تأثرت مؤلفاتهم بالفلسفة والمنطق، موقف علماء الشريعة من ذلك، أثر دخول الفلسفة والمنطق في الحضارة الإسلامية

المطلب الاول: أبرز العلماء المسلمين الذين تأثرت مؤلفاتهم بالفلسفة والمنطق

تجلى هذا التأثير بوضوح في كتابات عددٍ من أعلام الأصوليين الذين تبنوا أدوات الفلسفة ومناهجها في تصنيفاتهم ومؤلفاتهم، ساذكر إثنين منهم على سبيل المثال لا الحصر:

أولا: الإمام الغزالي (ت. ٥٠٥ هـ) في كتاب المستصفى الذي يُعد أحد أعمدة علم أصول الفقه، مع تميُّزِهِ بدمج أدوات المنطق والفلسفة في صياغة قواعد الاستدلال الشرعي.

ثانياً: الإمام الفخر الرازي رحمه الله تعالى (ت. ٦٠٦ هـ) في كتابه المحصول في علم الأصول يمثِّل هذا الكتاب للرازي رحمه الله تعالى ذروةَ التمازج بين المنطق الفلسفي وعلم أصول الفقه بين مؤلفات الاصول في القرن السادس الهجري. حيث جمع فيه بين إتقان العلوم الشرعية والتبحُّر في الفلسفة والمنطق.

السؤال: الذي يتبادر للذهان هو هل المنطقُ من فروع الفلسة؟

الجواب: نعم يُعدّ المنطق أحد فروع الفلسفة الرئيسية تاريخيًا، لكنه تطوّر ليكون»أداةً محايدةً تُستخدم في جميع العلوم العقلية والنقلية، بل واستقلّ بذاته في العصر الحديث.

لتوضيح الصورة، إليك التفصيل الأتي:

أولًا: المنطق كجزء من الفلسفة من حيث الجذور التاريخية:

١. أصل المنطق: يُعد أرسطو[١] مؤسس المنطق الصوري، وقد أطلق الأورغانون على مؤلفاته في المنطق اسم الأداة، التي تُسبق دراسة الفلسفة والعلوم، وجعله مدخلًا للميتافيزيقا أوعلم ما بعد الطبيعة.[٢]

(١) أرسطو هو فيلسوف يوناني وأحد أبرز الشخصيات الفكرية في التاريخ الغربي، ولد سنة: ٣٨٤ قبل الميلاد في اليونان القديمة. توفي سنة ٣٢٢ قبل الميلاد في خالسيس اليونان. لقبه مؤسس المنطق في الغرب. ينظر كناب ارسطو عند العرب، الدكتور عبد الرحمن بدوي، دارالقلم للطباعة و النشر و التوزيع - بيروت / لبنان، ٢٠٢٠م: ص١٧.

(٢) دراسات في فلسفة التاريخ النقدية، جميل موسى النجار: ص ٢١

٢. المنطق في التراث الإسلامي: وصفه الإمام الغزالي[١] رحمه لله تعالى في المستصفى بأنه مدارك العقول»، لكنه ميّزه عن الفلسفة قائلًا: «بأنه مقدمة العلوم كلها، ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بعلومه أصلا « مع تأكيده على استخدامه كأداة دون تبني المذاهب الفلسفية. [٢]

مع الاختلاف فيما بين هذان العلمان من منهجية وتفاوت زمني أكثر من مئة عام؛ نجد في كتب تاثير مشتركاً للفلسفة والمنطق بينهما:

١. التركيز على نظرية المعرفة: إذ يبحث الكتابين في كيفية تشكيل المعرفة الإنسانية، ويدرس آليات العقل في الوصول إلى الحقائق، كما يطرح الإمام الغزالي رحمه الله تعالى رؤيةً تُعَدُّ قواعدَ لتنظيم التفكير وتصحيح المسار المنطقي.

٢. نجد تأثره الواضحً بالمنطق، على عكس موقفه في كتاب تهافت الفلاسفة الذي حيد واقام الحجة على يطلان الميتافيزيقا الفلسفية، بل يُعدان أوئل الكتب الإسلامي يتبنى أصول المنطق ويُدمجها في الإطار الإسلامي، نراه في مناسبات عدة يستخدم فيها القياس المنطقي، ويؤكد على ضرورة ضبطه للاستدلال، حتى ذهب الإمام الغزالي إلى أن من لم يتقن علم المنطق لا يوثق بعلمه.[٣]

٣. الجمع بين العقل والشرع: يُبرز الكتابان أن المنطق ليس غريبًا عن الإسلام، بل هو أداة لخدمة الدين، مشيراً إلى أن المنطق الصحيح يُعين على فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام دون تناقض.

٤. المنطق الأرسطي كأداة محايدة: تبنَّى الغزالي فكرة الفلاسفة المسلمين (كالفارابي وابن سينا) بأن المنطق علمٌ آليٌّ محايد، يمكن استخدامه بمعزل عن المضامين الفلسفية المرفوضة شرعًا. رأى أن الخطأ ليس في المنطق نفسه، بل في تطبيقه على أمور غيبية خارج نطاقه.

٥. التوفيق بين المنهج العقلي والنقل: إذ استخدم الغزالي المنطق لبناء جسر بين العقل والنقل، معتبرًا أن الشرع يُكمِّل العقل ولا يناقضه. مثال: طبق قواعد القياس المنطقي على أصول الفقه، كقياس الفرع على الأصل في القياس الفقهي.

---

(١) أبو حامد الغزالي عالم مسلم صوفي شافعي، يعد جهبذا من جهابذة علماء المسلمين، ولد عام ٤٥٠ هجرية في خراسان، وعاصر السلاجقة والحروب الصليبية، قال إمام الحرمين: الغزالي بحر مغرق: ينظر: طبقات الشافعيين: ص ٥٣٣

(٢) المستصفى: ١/ ١٠.

(٣) المستصفى: ١/١٠.

٦. تقسيم العلوم: قسَّم الغزالي المعرفة إلى: ضرورية: بديهية لا تحتاج دليلًا، ونظرية: تُكتَسَب بالاستدلال، وهو تقسيم مُستلهَم من المنطق تحديدا.(١)

٧. دلالات الألفاظ طبَّق تقسيمات المنطق اللغوي على: الحقيقة والمجازبالاستناد إلى نظرية الوضع. عموم اللفظ وخصوصه بتحليل قريب من المقولات العشر.(٢)

المطلب الثاني: موقف علماء الشريعة من تداخل الفلسفة وعلم أصول الفقه:

أما عن موقف علماء الشريعة من تداخل الفلسفة بصورة عامة أو المنطق في علم أصول الفقه، إنقسم علمائنا في ذلك على مذهبين، كما يأتي:

المذهب الاول: وهو مذهب عامة عاماء المسلمين، وإلى ذلك ذهب المعتزلة(٣): أبرز شخصياتهم الجبائي(٤)، والقاضي عبد الجبار، (٥) الذان رأوا في المنطق أداة لحماية

(١) المستصفى: ٢/٧٠.

(٢) المقولات العشر، في الفلسفة الأرسطية، هي أجناس عالية تشمل جميع الموجودات، وتنقسم إلى الجوهر وتسع أعراض. المقولات العشر هي: الجوهر، الكم، الكيف، الأين، المتى، الوضع، الملك، الإضافة، الفعل، والانفعال. ينظر: موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة: ص٢٢٢.

(٣) المعتزلة فرقة إسلامية نشأت في أواخر العصر الأموي وازدهرت في العصر العباسي لاتبني بعض ولاتهم معتقد الاعتزال، وقد اعتمدت على العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية لتأثرها ببعض الفلسفات المستوردة مما أدى إلى انحرافها عن عقيدتهم. وقد أطلق عليها أسماء مختلفة منها: المعتزلة والقدرية والمقتصدة والوعيدية. ينظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة: ٢/٦٩.

(٤) الجبائي: هو أبو هاشم عبد السلام بن محمد بن عبد الوهّاب بن سلام ابن خالد بن حمران الجبائي المعتزلي، شيخ المعتزلة وابن شيخها .ولد عام ٢٧٥هـ/٨٨٨م، نبغ وأشتهر بين العلماء، وكان من البارعين في علم الكلام والمناظرة. ينظر: سير أعلام النبلاء: ١١/٣٣٦.

(٥) القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن خليل الهمذاني، العلامة، المتكلم، شيخ المعتزلة، أبو الحسن الهمذاني، صاحب التصانيف، من كبار فقهاء الشافعية، شيخ المعتزلة في عصره. وهم يلقبونه قاضي القضاة، ولا يطلقون هذا اللقب على غيره. ينظر: سير أعلام النبلاء: ١٧/٢٤٤. الأعلام، للزركلي: ٣/٢٧٣.

العقلانية الإسلامية. وكذلك الأشاعرة[١]: كالإمام الغزالي، الرازي،[٢] الآمدي،[٣] الذين تبنّوه كمعيار للمعرفة.

المذهب الثاني: في المقابل وقف أعلام آخرون بحزم ضد هذا التأثير، محذرين من إنزياح علم الأصول عن غايته التشريعية إلى متاهات الجدل الكلامي والفلسفي المجرد.

فقد مثل موقف أبن الصلاح،[٤] ومن وافقه من علماء الأمة موقفاً صارماً من تدخل الفلسفة في مباحث علم أصول الفقه، الذين اعتبروالفلسفة بصورة عامة دخيلة على النسق الشرعي، قال أبن الصلاح رحمه الله تعالى عندما سُئل عن الفلسفة والمنطق: (أجاب رضي الله عنه الفلسفة رأس السفه والانحلال... وأما المنطق فهو مدخل الفلسفة ومدخل الشر شر وليس الاشتغال بتعليمه وتعلمه مما أباحه الشارع ولا استباحه أحد من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين والسلف الصالحين وسائر من يقتدي به من أعلام).[٥]

إذ اعتمد ابن الصلاح منهج المحدثين في رفض التداخل الفلسفي للأسباب التالية:

١. إعتبره خطراً على العقيدة، فالفلسفة تُدخل شُبهات في التوحيد.

٢. تعقيد العلوم: تحويل أصول الفقه من علم تطبيقي إلى نظريات تجريدية.

---

(١) هم أهل السُنّة والجماعة، ظهرت كفرقة كلامية في بداية القرن الثالث الهجري، في البصرة، أسسها الإمام أبو الحسن الأشعري إثر اختلافه مع أستاذه الجبائي في مسألة الصلاح والأصلح، وتعد الاشاعرة من أبرز التيارات الفكرية المواجهة للإنحرافات العقدية والفكرية، حتى صارت مذهباً رسمياً للسنّة في جميع الأقطار بعد القرن السادس. يتظر: تبسيط العقائد الإسلامية، حسن محمد أيوب: ص٢٩٩.

(٢) فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي الإمام المفسر ت سنة ٦٠٦ هـ. رحمه الله تعالى. هو بحر بسائر العلوم. ينظر: التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب البخاري القِنَّوجي: ص٤٣٤.

(٣) الآمدي هو سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم بن محمد العلامة الآمدي التغلبي الحنبلي ثم الشافعي. (٥٥١ هـ - ٦٣١ هـ)، ولد في آمد من ديار بكر ونُسب إليها، انتقل شافعيا وصحب أبا القاسم بن فضلان، واشتغل عليه في الخلاف، وبرع فيه. انتقل إلى القاهرة، ثم خرج إلى دمشق فتوفي بها. ينظر: ديوان الإسلام، محمد بن عبد الرحمن بن الغزي: ٧٧/١.

(٤) عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح. عالم في الحديث والفقه والتفسير وأسماء الرجال. وُلد في شرخان، بلد قرب شهرزور. ثم انتقل إلى الموصل. تفقه على والده عبد الرحمن بن عثمان صلاح الدين... رحل إلى بغداد وهمذان ونيسابور ومرو ودمشق وحلب وحران وبيت المقدس. ثم رجع إلى دمشق، واستقر بها، وولاه الملك الأشرف التدريس بها في دار الحديث الأشرفية. له مصنفات كثيرة منها. تاريخ دمشق، ابن عساكر وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: ٢٤٣/٣.

(٥) فتاوى ابن الصلاح: ص ٢٠٩-٢١٠.

٣. الانحراف عن النص: كتأويل نصوص الصفات لتوافق مقدمات عقلية.

والحقيقة أن ما تداوله علماء المسلمين لم يكن عين ما عند اليونان من فلسفة، فقد أنبرة لها الجهابذة بالتهذيب والتطويع بما يجعلها وسيلة وأداة للفهم ولم تكن هي الغاية عندهم.

المطلب الثالث: أثر دخول الفلسفة والمنطق في الحضارة الإسلامية: شكّل دخول علم المنطق إلى الحضارة الإسلامية منعطفًا مهمًا في تطور العلوم العقلية، وكان لأصول الفقه نصيب كبير من هذا التأثير، مما أثرى مباحثه وأدواته الاستدلالية، مع ما أثاره من جدلاً واسعًا. يمكن إبراز جوانب هذا الأثر فيما يأتي:

١. صقل أدوات التعريف والتصور التحديد المنطقي:[١] الحد والرسم: أدخل المنطقيون مفاهيم الحد التام التعريف بالجنس والفصل، والرسم: التعريف بالخاصة لتحقيق الدقة في تعريف المصطلحات الأصولية الأساسية مثل النسخ، الإجماع، القياس، العلة. حيث أصبح البحث في حدود هذه المفاهيم جزءًا من الدراسات الأصولية المتقدمة.

- مثال تطبيقي تعريف الإجماع: إتفاق مجتهدي أمة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته في عصر من العصور على حكم شرعي.[٢]

فقد إستغرق هذا التعريف الحد التام، والجنس، والفصل، فقوله (إتفاق) هو الجنس، وهوحدث تم مسبقاً. وقوله: (جميع المجتهدين، من أمة محمد، بعد وفاته، في عصر واحد، على حكم شرعي) فصول يميز فيها الإجماع عن غيره كالاتفاق العادي أو اتفاق غير المجتهدين.

---

(١) المعرفات خمسة هي: الحد التام: وهو التعريف بجميع الأجزاء نحو قولنا في الإنسان: هو الحيوان الناطق. والحد الناقص: هو التعريف بالفصل وحده، كقولنا في [حد] الإنسان: هو الناطق.والرسم التام: هو التعريف بالداخل والخارج كقولنا في الإنسان: هو الحيوان الضاحك. والرسم الناقص: هو التعريف بالخارج، [وحده]، كقولنا في الإنسان: هو الضاحك بالقوة. وتبديل لفظ بلفظ مرادف له هو أعرف منه عند السامع، كقولنا: ما البشر؟ فيقال: الإنسان، أو ما الباقلاء؟ فيقال: الفول، فالحد الناقص لا يحترز عنه بقوله: المفردة، وكذلك الرسم الناقص؛ لأنهما لفظان مفردان، ولأنهما قد خرجا بقوله: الدالة على معنى واحد؛ لأن مدلولات هذه الأمور غير مدلولات لفظ الإنسان، وما تم مدلوله مدلول الإنسان إلا الحد التام، فزاد في حده «المفردة» ليخرجه، وهو لا يقع دائما إلا بلفظ مركب؛ لأنه لا يسمى حدا تاما حتى يذكر فيه الجنس والفصل، وهما له لفظان، فيتركب اللفظ من اللفظين. ينظر: نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين القرافي: ٢/٦٩٥.

(٢) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: ١/١٩٣. البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي: ٦/٣٧٩.

ومن الجدير بالذكر قد أثرها في صقل التعريفات الاصولية أدوات أخرى؛ إذ استُخدمت لتحليل طبيعة الأحكام الشرعية والمفاهيم الأصولية وتصنيفها بدقة كالكليات الخمس: (الجنس، النوع، الفصل، الخاصة، العرض العام).(١)

٢. تنظيم عملية الإستدلال والإستنباط، كالتصديق المنطقي(٢):

- مثال تطبيقي القياس الأصولي والمنطقي:(٣) كان لأشكال القياس المنطقي وتفريعاته(٤) أثر بالغ في صياغة نظرية القياس الفقهي. حيث أصبح التركيز على عناصره الاربعة، ساعد المنطق في تحليل شروط صحة القياس الفقهي وبيان شروط العلة المناسبة.

وفي إستخدام أشكال إستدلالية أخرى كالإستقراء والقياس التمثيلي (الاستدلال بالشاهد على الغائب)(٥) في إستنباط العلل وإستقراء الأحكام، وإن ظل القياس الاستنباطي هو الأبرز.

---

(١) الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول، المنياوي: ص٣٧.

(٢) التصديق في علم المنطق هو إدراك مشتمل على حكم، فهو إدراك مشتمل على الإثبات أو النفي، مضافا إلى الإذعان واليقين بثبوت الشيء أو ثبوت شيء لشيء، والحكم بمطابقة النسبة للواقع أو عدم مطابقتها له. ينظر: دستور العلماء: ١/١-٧.

(٣) القياس الأصولي ننطلق فيه من الجزء إلى الكل بجامع بينهما يدعى العلة، وأما اللقياس المنطقي فننطلق الكلي لتحصيل الجزء، مثال الاول الحكم في الخمر، مثلاً، وهو الحرام للتوصل لحكم كل مسكر وحكمه جزئي وهي أنها حرام بسبب جامع بينهما وهي الاسكار.. وأما الثاني ينطلق من الكلي وهو إثبات حكم يضمن القياس صحة الانتقال من المقدمات إلى النتائج لكن لا يضمن الصحة الموضوعية للنتائج. ينظر: الوَاضِح في أُصُولِ الفِقه، أبو الوفاء، أبن عقيل: ١/ ٤٤٤ وما بعدها. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي: ٢/ ٣٨٧.

(٤) القياس المنطقي نوعان:

الأول: الاقَتراني: وهو المعروف بالحملي وقياس الشمول كما سيأتي إيضاحه إن شاء الله، وسائر أشكاله راجعة إلى الشكل الأول، ووجه الحكم العقلي بصحة إنتاج الشكل الأول هو أن الحدّ الأصغر إذا اندرج في الحدّ الأوسط واندرج الأوسط في الأكبر لزم عقلاً اندراج الأصغر في الأكبر وهذا أمر عقلي لا شك فيه، ولا يتغير بتغير الزمان لأنه حكم عقلي قطعي ثابت.

أما الثاني: القياس الاستثنائي إن كان مركباً من متصلة لزومية واستثنائية فلا ينتج منه إلا ضربان، وحاصلهما بالتقريب للذهن أن نفي اللازم يقتضي نفي الملزوم وثبوت الملزوم يقتضي ثبوت اللازم، وكلاهما حكم عقلي قطعي ثابت لا يمكن تغيره. ينظر: مذكرة فن المنطق: ص٦.

(٥) قياس الغائب على الشاهد: هو منهج علمي اتبعه المتكلمون من علماء المسلمين، واتخذوا منه مسلكاً رئيسياً في الاستدلال. والمقصود به ما عُلم بالحس أو بالضرورة، . أما الغائب فهو ما غاب عن الحس، ولم يدركه شيء من الحواس. والاستدلال بالشاهد هو استدلال بما يشاهده الحس على ما لا يشاهده؛ أي أن الشاهد يدل على الحاضر أمام الحس أوبالعين، يستدل به على اللامحسوس واللامعاين. ينظر: التوحيد، للماتريدي: ص ٢٧

- كذلك تحليل العلل والمصالح: فقد ساعدت أدوات المنطق في تحليل مفهوم العلة ومناسبتها للحكم، وفي بناء نظرية المقاصد الشرعية على أسس أكثر منهجية، خاصة عند المتأخرين.

٣. ترتيب المقدمات والبراهين، كما يأتي:

- التمييز بين المقدمات: قبه يُميز بين أنواع المقدمات المستخدمة في الاستدلال كالمقدمة اليقينية، والمقدمة الظنية.(١)

- قواعد الإستنتاج: فقد إستفاد الأصوليون من قوانين المنطق في كيفية إستخلاص النتائج من المقدمات المختلفة، وبيان شروط صحة الاستدلال وقوة الدليل.

٤. تنظيم وترتيب مباحث علم أصول الفقه ومنها:

- تعريفات المصطلحات العلمية: طُبقت قواعد المنطق في تعريف علم أصول الفقه نفسه، كما في قولهم (الحد) الذي دل على المعرِّف بذاتياته، وتحديد موضوع أصول الفقه، ومسائله، وغايته.(٢)

- التقسيم والتبويب: ساهم المنطق في تنظيم مباحث علم الأصول وتصنيفها بشكل أكثر منهجية وترابطًا منطقيًا، خاصة في الكتب المتأخرة.

(١) المقدمات اليقينية: هي المقدمات اليقينية الصادقة التي تطابق الواقع ولا تحتمل النقيض، المقدمات الظنية: هي قضايا يُصدَّق بها اتباعاً لغالب الظن، كقوله كلّ مَن يقتل نفساً فهو ظالم , فهذه قضايا ظنّية تصدق أحياناً وتكذب أُخرى. معيار العلم في فن المنطق: ص١٣٠، موسوعة مصطلحات علم المنطق عند العرب: ص٤٧٨.

(٢) شرح مختصر الروضة للصرصري: ١/ ١١٤.

الخاتمة وأهم النتائج

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ الذي كشف الله بنور هديه الظلمات، وعلى آله الطيبين وصحابته الأكرمين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

١. أحدثت الفلسفة منذ مراحل مبكرة من التأليف في أصول الفقه تأثيراً عميقاً لا يمكن إغفاله في صياغة مفاهيمه الأساسية، وبناء أدلته.

٢. ظهر ذلك التأثير المنظم للمنطق في أصول الفقه خلال القرن الرابع الهجري العاشر الميلادي، مع انتقال حركة الترجمة من الذروة إلى مرحلة التمثّل والتفعيل.

٣. تجلى هذا التأثير بوضوح في كتابات عددٍ من أعلام الأصوليين الذين تبنوا أدوات الفلسفة ومناهجها في تصنيفاتهم ومؤلفاتهم.

٤. الجمع بين العقل والشرع، يُبرز ذلك في إستخدامه كأداة لخدمة الدين، فالمنطق الصحيح يُعين على فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام دون تناقض.

٥. أما عن موقف علماء الشريعة من تداخل الفلسفة بصورة عامة أو المنطق في علم أصول الفقه، منهم موافق لذلك ومن رافضاً له.

٦. شكّل دخول علم المنطق إلى الحضارة الإسلامية منعطفًا مهمًا في تطور العلوم العقلية، وكان لأصول الفقه

٧. نصيب كبير من هذا التأثير، مما أثرى مباحثه وأدواته الاستدلالية، مع ما أثاره من جدلاً واسعًا.

قائمة المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم..

١) ارسطو عند العرب، الدكتور عبد الرحمن بدوي، دارالقلم للطباعة و النشر و التوزيع، لبنان، ٢٠٢٠م.

٢) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٣) الأسس العلمية والفلسفية لنظرية النسبية المحدودة عند ألبار أينشتاين، علي المالكي، الناشر: Tunisian House For Book،2013.

٤) الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي ، الزركلي، دار العلم للملايين، ط٥، ٢٠٠٢ م.

٥) البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٦) تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٧) التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، : وزارة الأوقاف، قطر، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٨) تاريخ دمشق، ابن عساكر، تجقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٩) تبسيط العقائد الإسلامية، حسن محمد أيوب ، دار الندوة الجديدة، لبنان، ط٥، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

١٠) التوحيد، أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. فتح الله خليف، دار الجامعات - الإسكندرية.

١١) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع، للعطار،(ت: ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية.

١٢) دراسات في المنطق والفلسفة، د. عماد الدين الجبوري، كتاب رقمي الناشر: E-Kutub Ltd رقم 1780581181 ،Isbn: 9781780581187، تاريخ النشر: أبريل ٢٠١٤.

١٣) دراسات في فلسفة التاريخ النقدية، جميل موسى النجار، كتاب رقمي، الناشر: KTAB .INC، ٢٧٠، ٢٠١١م.

١٤) دستور العلماء، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٥) ديوان الإسلام، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (المتوفى: ١١٦٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

١٦) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الحديث- القاهرة، د ظ، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٧) الشرح الكبير لمختصر الأصول، للمنياوي، المكتبة الشاملة، مصر، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

١٨) شرح كتاب المنطق للعلامة المظفر، حيدري كمال، دار المرتضى للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١١.

١٩) شرح مختصر الروضة، للطوفي الصرصري، (ت : ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١ ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م: ١/ ١١٤.

٢٠) طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٢١) فتاوى ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم , عالم الكتب - بيروت، ط١، ١٤٠٧.

٢٢) مذكرة فن المنطق، محمد الأمين بن محمد الشنقيطي، كتاب رقمي، الناشر: .KTAB INC

٢٣) المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ/١٩٩٧ م.

٢٤) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ.

٢٥) معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) ، تحقيق: الدكتور سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، ١٩٦١ م.

٢٦) موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - مصر.

٢٧) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، د. مانع بن حماد الجهني، دار الندوة.

٢٨) موسوعة مصطلحات علم المنطق عند العرب، فريد جبر، لبنان ناشرون - بيروت، ط١-١٩٩٦ م.

٢٩) نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٣٠) الوَاضِح في أصُولِ الفِقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى: ٥١٣هـ)، تحقيق: الدكتور عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٣١) الورقاتفي أصول الفقه، إمام الحرمين الجويني، تحقيق: د.عبد اللطيف محمد العبد، دار الكتب العلمية.

٣٢) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت.